

تاج العروس من جواهر القاموس

فإنه فُسِّرَ بالوَجْهِينِ وكذا قوله تعالى : " إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ " من التَّغْذِيَةِ والخَدِيعةِ . وقال الفَرَّاءُ . أَيْ إِنَّكَ تَأْكُلُ الطَّعَامَ وَالشَّرَّابُ فُتَعَلَّلُ بِهِ . وفي التَّهْذِيبِ : سَحَرَ الرَّجُلُ إِذَا تَبَاعَدَ . وَسَحَرَ كَسَمِعَ : بَكَسَرَ تَبَكِيرًا . وَالْمَسْحُورُ : الْمُفْسَدُ مِنَ الطَّعَامِ . وهو الذي قد أُفْسِدَ عَمَلُهُ قَالَ ثعلب طَعَامُ مَسْحُورٍ : مَفْسُودٌ . قال ابنُ سَيِّدَه : هكذا حَكَاهُ : " مَفْسُودٌ " لا أدري هو على طَرَحِ الزائد أم فَسَدَتْهُ لُغَةٌ أم هو خَطَأٌ .

وَالْمَسْحُورُ أَيْضًا الْمُفْسَدُ مِنَ الْمَكَانِ لِكَثْرَةِ الْمَطَرِ والذي قاله الْأَزْهَرِيُّ وغيره : أرضُ مَسْحُورَةٍ : أصابَهَا من الْمَطَرِ أَكْثَرُ مِمَّا يَنْبَغِي فَأُفْسِدَهَا أو من قِلَّةِ الْكَلَالِ قال ابنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِلأَرْضِ التي لَيْسَ بها نَبَاتٌ : إنما هي قَاعٌ فَرَقُوسٌ . وأَرْضُ مَسْحُورَةٍ : قَلِيلَةُ اللَّيْلِ أَيْ لَا كَلًّا فِيهَا . وقال الزَّيْمَخْشَرِيُّ : أرضُ مَسْحُورَةٍ لا تُنْبِتُ وهو مَجَازٌ .

وَالسَّحِيرُ : كَأَمِيرٍ : الْمُشْتَكَى بِطَنِّهِ من وَجَعِ السَّحَرِ أَيْ الرِّثَّةِ فإذا أَصَابَهُ منه السَّلُّ وَذَهَبَ لَحْمُهُ فهو سَحِيرٌ . السَّحِيرُ : الْفَرَسُ الْعَظِيمُ الْبَطْنِ كذا في النَّكَمَلَةِ . وفي غيرها : الْعَظِيمُ الْجَوْفِ . والسَّحَارَةُ بِالضَّمِّ من الشَّيْءِ : ما يَقْتُلُهُ الْقَمَرُ فَيَرْمِي بِهِ من الرِّثَّةِ وَالْحُلُقُومِ وما تَعَلَّلَ بِهَا جُعِلَ بِنَاؤُهُ بِنَاءَ السَّقَاطَةِ وَأَخَوَاتِهَا . السَّحَرُ بِالْفَتْحِ وَالسَّحَارَةُ كَجِدَّانَةٍ : شَيْءٌ يَلْعَبُ بِهِ الصَّبِيَّانُ إِذَا مُدَّ من جانبِ خَرَجٍ على لَوْنٍ وَإِذَا مُدَّ من جانبِ آخَرَ خَرَجَ على لَوْنٍ آخَرَ مُخَالَفٍ لِلأَوَّلِ وَكُلُّ ما أَشْبَهَ ذَلِكَ سَحَارَةٌ قاله اللَّيْثُ وهو مَجَازٌ . وَالْإِسْحَارُ وَالْإِسْحَارَةُ بالكسر فِيهِمَا وَيُفْتَحُ وَالرَّاءُ مُشَدَّدَةٌ و قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : السَّحَارُ وهذه مُخَفَّفَةٌ أَيْ كَكَتَابِ فطَرَ حَ الْأَلِفِ وَخَفَّفَ الرَّاءُ : بِقِلَّةِ تَسْمِينِ الْمَالِ وَزَعَمَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ أَنَّ نَبَاتَهُ يُشْبِهُ الْفُجْلَ غيرَ أَنَّهُ لَا فُجْلَةَ لَهُ قوال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : .

" وهو خَشَنٌ يَرْتَفِعُ فِي وَسَطِهِ قَصَبَةٌ " .

" فِي رَأْسِهَا كُعْبُورَةٌ ككُعْبُورَةِ الْفُجْلَةِ فِيهَا حَبٌّ لَهُ دُهْنٌ يُؤْكَلُ وَيُتَدَاوَى بِهِ وَفِي وَرْقِهِ حُرُوفَةٌ لَا يَأْكُلُهُ النَّاسُ وَلَكِنَّه نَاجِعٌ فِي الْإِبْلِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ النَّضْرِ : الْإِسْحَارَةُ : بِقِلَّةِ حَارَّةٍ تُنْبِتُ عَلَى سَاقٍ

لها وَرَقٌ صِغَارٌ لها حَبَّةٌ سَوْدَاءٌ كَأَنَّهَا شَهْدَانِيزَةٌ . وَالسَّوْدَاءُ :
 شَجَرٌ الْخِلَافُ وَالوَاحِدَةُ سَوْدَاءَةٌ هُوَ الصَّفْصَافُ أَيْضاً يمانية وقيل بالجيم وقد
 تقدم . وَسَحَّارٌ كَكَتَّانٌ وَفِي بَعْضِ النُّسخ : كَكَتَّابٌ صَحَابِيٌّ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
 السَّحَرِيُّ بِالْكَسْرِ : مُحَدِّثٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَلَا
 أُدْرِي هَذِهِ النَّسَبَةُ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ . وَالْمُسَحَّرُ كَمُعْطًى :
 الْمُجَوِّفُ قَالَ الْفَرَّاءُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : " إِنْ مَأْنُوتَ مِنْ
 الْمُسَحَّرِينَ " كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنْ قَوْلِهِمْ : انْتَفَخَ سَحَرُكَ أَيَّ أَنْتَ تَعْلَلُ
 بِالطَّعَامِ وَالشَّعْرَابِ . وَاسْتَحَرَّ الدِّيكُ : صَاحَ فِي السَّحَرِ وَالطَّائِرُ :
 غَرَّادَ فِيهِ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 كَأَنَّ الْمَدَامَ وَصَوَّبَ الْغَمَامَ ... وَرِيحَ الْخُرَامَى وَنَشَرَ الْقُطْرُ .
 يُعْلَلُ بِهِ بِرْدُ أَنْيَابِهَا ... إِذَا طَرَّبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحَرَّ وَمِمَّا
 يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ :